

إخبار المستأذن باسمه

..... ثم لا بد أيضا أن يخبرهم، إذا قالوا: من هذا؟ أو من أنت؟ فيخبرهم باسمه مهما كانت الحال. ذكر في حديث المعراج: { أن جبريل لما استفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل قيل: ومن معك؟ قال: محمد قيل: وقد أرسل إليه أو قد بعث إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحبا به وبمن جاء معه؛ فجاء وفتح { . وفي الصحيح أيضا { أن جابر بن عبد الله طرق الباب على النبي صلى الله عليه وسلم؛ فقال: من هذا؟ فقال: أنا؛ فقال صلى الله عليه وسلم: أنا، أنا، كأنه كرهها { يعني أراد منه أن يفتح، ولو كان قد عرفه؛ يعني عرف صوته فأحب منه أن يفتح باسمه، فإذا سئل من أنت؟ فإنه يقول: فلان ابن فلان، ويذكر كنيته أو يذكر لقبه الذي يتميز به، ويعرفه به أهل المنزل، فإذا ذكر ذلك فإن أدنوا له بعد معرفته فليدخل، وإن لم يأتوا له فإنه يرجع؛ ولهذا في هذه الآيات { وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارجِعُوا قَارِعُوا هُوَ أَرْكَى لَكُمْ } . كان بعض الصحابة وبعض العباد ونحوهم يطرقون الباب على بعض أقاربهم أو بعض إخوانهم في وقت يعرفون أنه لا يجب أن يأتيه أحد، ويريدون أن يرددهم ويقولون: ارجعوا، ويقولون: إن هذا أحب إلينا، إذا قال: ارجعوا؛ لأن الله تعالى قال: { هُوَ أَرْكَى لَكُمْ } فنحن نريد التزكية: { أَرْكَى لَكُمْ } ؛ يعني أطهر لقلوبكم. فكانوا يفرحون إذا قال لهم: ارجعوا؛ ليكون ذلك أركى لهم، وأطهر لقلوبهم وأنظف لمودتهم، وأكثر لهم اجرا؛ يعني: يثابون على خطواتهم التي جاءوا إليه بالزيارة، ثم يثابون أيضا على رجوعهم، ثم يحظون أيضا بهذه التزكية من الله: { هُوَ أَرْكَى لَكُمْ } . تكلم العلماء على أحكام الاستئذان. والبخاري رحمه الله في صحيحه لم يقل: كتاب السلام بل قال: "كتاب الاستئذان"، وأدخل فيه السلام؛ لأن الله تعالى ذكر السلام بعد الاستئذان: { لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا } أي: تستأذنوا وتأسوا وبأنس أهلها بكم، ويأذنوا لكم؛ فجعل الاستئذان هو الأصل؛ يعني أن يطلب من أهل الدار أن يأذنوا له بقوله: "أدخل؟" ويكرر ذلك. قد يقال في هذه الأزمنة أو في هذه المملكة: اتسعت المنازل، وأصبح المنزل واسعا فقد لا يسمعه أهل الدار لأول مرة، بل ولا ثلاث مرات؛ فله أن يطرق الباب إلى أن يتحقق أنهم سمعوه لبعدهم ولانشغالهم؛ فلا مانع لو زاد على الثلاث وعلى الأربع حتى يتحقق أنهم سمعوه. كذلك أيضا في هذه الأزمنة أيضا تجددت الأجراس، وجود هذه الأجراس التي إذا غمزها صوتت صوتا يسمعون، يسمعه أهل الدار ولو كانوا في أقصى الدار أو في أعلاها، فإذا قرع الجرس وصوت، وعلم أنهم سمعوه فليكرر ذلك ثلاث مرات، فإذا لم يأذنوا له بعد الثالثة فقد استأذن ثلاثا. فإذا عرف بأنهم لم يأذنوا له فإنه ينصرف، فقد يكونون نائمين، وقد يكونون منشغلين أو عندهم من لا يريدون دخوله عليهم، أو عندهم شيء من خصائصهم لا يحبون أن يطلع عليه غيرهم، أو لا يريدون هذا الشخص وحده خاصة؛ فله بعدما يتحقق أنهم سمعوه أن يرجع. أما إذا لم يتحقق فله أن يكرر. وقد يكون الجرس متعتلا لا يصوت؛ ففي هذه الحال يطرق حتى يتحقق أنهم سمعوه. بعض الناس يلج في طرق الباب ويكثر حتى ربما يطرق الباب يضربه عشر مرات أو عشرين مرة، ولا شك أن هذا نوع من الأذى؛ يؤذي أهل الدار، ويقلق عليهم راحتهم. فالله تعالى نهى عن مثل ذلك وقال: { وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارجِعُوا قَارِعُوا } أي لا تؤذوهم ولا تكلفوهم ولا تشددوا عليهم، فإنهم قد يكونون غير راغبين في دخول هذا الشخص خاصة؛ فلذلك لا يبالغ ولا يشدد، يمكن أن يزيد إذا علم أنهم يريدونه أو أن له غرضا، أو لهم غرض فيه أو منفعة ومصلحة معه أو عندهم، وتحقق بأنهم ما عرفوه أو بأنهم ما سمعوه لانشغالهم أو ما أشبه ذلك؛ فله أن يكرر الطرق؛ فلو مثلا طرق أربع مرات أو خمسا، ثم رجع فبعد ساعة أو نصف ساعة له أن يعود إليهم، ويجدد طرق الباب والاستئذان حتى يأذنوا له إذا كان ملحا في الطلب وله غرض شديد؛ فنقول: إن كل هذا مما أباحه الله تعالى للحاجة.